

أحكام القرآن

ما يؤثر عنه في الزكاة .

أنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي C في قوله D فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يرآءون ويمنعون الماعون قال الشافعي وقال بعض أهل العلم هي الزكاة المفروضة .

أنا أبو سعيد أنا أبو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي قال A D والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل A فبشرهم بعذاب أليم فابان أن في الذهب والفضة زكاة وقول A D ولا ينفقونها في سبيل A يعني وا A تعالى أعلم في سبيله التي فرض من الزكاة وغيرها